الاولياء كما مر ان الله يخرق لهم الحجب فلا مانع عقلا
ولا شرعا ولا عادة ان الولي وهو بافقي المشرق او
المغرب يكرمه الله تعالى بان لا يجعل بينه وبين
الدار التي هي فيه وهي في محلها من القبر الثرين
سائرا ولا حاجبا بان يجعل تلك الحجب كالزجاج
الذي يحكي ما وراءه وح فيمكن بان الولي يقع نظره
عليه صلى الله عليه وسلم ونحن نعلم ان صلى الله عليه
وسلم حي في قبره يصلي واذا اكرم انسان بوقوع
بصره عليه فلا مانع من ان يكرم بمحادثته ومكالمته
وسواله عن اشياء وانه يجيبه عنها وهذا كله
غير منكر شرعا ولا عقلا واذا كانت المقدمات او
النتيجة غير منكرين عقلا ولا شرعا فانكارها
او انكار احدها غير ملتفت اليه ولا معول عليه
وبهذا يعلم ان ما ذكره عن اشارة القرطبي
غير لازم اهنا كيف وقد عد القول بان الروح في
القبر رويانا لحقيقية عن جماعة عن الائمة وقد تم
ايضا صاحب فتح الباري فقال بعد ما عد عن ابن
ابي حمزة وهذا مشكل جدا ولو حمل على ظاهره
لكان هو لا صحابة ولا مكث بقاء الصحبة الى يوم
القيامة انتهى ويرد بانا قد رنا ما يعلم به انه
لا اشكال في ذلك بوجه ودعواه تلك الملازمة
ليست في محلها كيف والشرط في الصحابي ان يكون راه في
حياته حتى اختلفوا فيمن راه بعد موته وقبل دفنه

هل

هل يسمى صحابيا او لا على ان هذا امر خارق للعادة والامور
التي لا تكرر لا يغير لاجلها القواعد الكلية وتوزع في ذلك
ايضا بانه لم يحكم بذلك عن احد من الصحابة ولان فاطمة اشتد حزنها عليه صلى الله عليه وسلم
حتى ماتت بعده بستة اشهر وبيتها مجاور لضريحه
ولم ينقل عنها وبيد ذلك المدة انتهى ويرد بان عدم
نقله لا يدل على عدم وقوعه فلا محذور في ذكرها هو
هنا دون محله وكذا ذكر موت فاطمة رضي الله عنها كما
لا يخفى قد يكرم به المفضول ما لا يكرم به الافضل وتاويل
الهذلي وغيره ما وقع للاولياء من ذلك بانها هو
حال غيبته وغيبوبته بغفلة فيه اساءة ظن لهم حيث
تشبيه عليهم رؤية الغيبة برؤية اليقظة وهذا
لا يظن بادون العقلاء فكيف بالاكابر وعجيب قوله
في قول العارف ابن العباس المرسي لو حجب عني
رسول الله صلى الله عليه وسلم طرفة عين ما عددت
نفسي مسلما هذا فيه بجواز ان لم يحجب عني حجاب
غفلة ولم يرد انه لم يحجب عن الروح الشخصية طرفة
عين فذلك مستحيل انتهى فيقال له دعواك الاستحالة
ان عنيت بها الاستحالة العقلية فباطل او الشرعية
فمن اي دليل او قاعدة اخذت ذلك كلا الاستحالة
في ذلك بوجه كما قد مناه خصصين في اوله استيم
بهمزة مفتوحة فمثناة تحتية ساكنة فمثناة مفتوحة قال
ابو عيسى الى اخره بين به الترمذي انه من تابع

Copyright © King Saud University